

## عمارة المساجد

فضيلة الشيخ الدكتور / إبراهيم بن عبد العزيز بن عبدالله  
الغصن\*

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونستهديه ،  
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله  
فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا  
الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى  
الله عليه وآله وصحبه وسلم .

---

\* أستاذ الفقه المساعد بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم .

( يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ) .

( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ) .

( يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً [ 70 ] يُصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يُطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ) .

أما بعد :

فيقول الله جل وعلا : ( في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ) .

ويقول تعالى : ( إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ) .

المساجد هي بيوت الله تعالى في أرضه عظم الله شأنها وأضافها إليه إضافة تشریف وتكريم ، فقال تعالى ( مساجد الله ) ، وذلك لما لها من أهمية ومكانة سامية في حياة المسلمين ، فهي المدرسة الأولى التي يتخرج منها المسلم الصالح المجاهد ، وعلى صعيدها يجتمع المسلمون يومياً ، فتلتقي أفئدتهم قبل أجسادهم ، فتزداد ترابطاً ومحبة وألفة ، وتشيع بينهم الرحمة والتكافل والتعاطف ، فيصبحوا كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر .

فالمسجد مكان عبادة ومقر اجتماع وساحة تعارف وتآلف  
 واتحاد وموطن تدريب على الخير .  
 لهذا كان المسجد هو قلب المجتمع ولب عمرانه ودعامة كيانه  
 وقلعة إيمانه ، فخرج العلماء والفقهاء والقادة والساسة ورواد  
 الحضارة ، لذلك كله لا غرابة أن تكون أحب البقاع إلى الله  
 تعالى ، ولا غرابة أن يأمر الله تعالى ببنائها والمحافظة عليها  
 ، قال تعالى ( في بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ )  
 ولا غرابة أن يكون أول عمل يقوم به الرسول صلى الله عليه  
 وسلم بعد هجرته إلى المدينة هو عمارة المسجد ليذكر فيه اسم  
 الله تعالى ، وتلتقي فيه جموع المسلمين في كل وقت وحين  
 فيتدارسون أمر دينهم وشؤون دولتهم ومستقبل دعوتهم . منه  
 تنطلق كتائب الإيمان ، فهو اللبنة الأولى في بناء الدعوة  
 والركيزة القوية لحماية عقيدة المسلمين من الانحراف  
 والانزلاق .

من أجل ذلك جاء الترغيب بعمارة المساجد ، وشهد الله تعالى  
 لعمارها بالإيمان ، ورتب الرسول صلى الله عليه وسلم الأجر  
 والثواب العظيم لعمارها ، ومساهمة مني في بيان هذا الجانب  
 كتبت هذه الصفحات عن فضل عمارة المساجد .

وقد قسمت هذا البحث إلى سبعة مباحث هي :

المبحث الأول : تعريف مصطلحات البحث .

المبحث الثاني : النصوص من الكتاب في عمارة المسجد .

المبحث الثالث : النصوص من السنة في عمارة المسجد .

المبحث الرابع : ما أثر عن الصحابة والتابعين في عمارة  
 المسجد .

المبحث الخامس : العمارة الحسية والمعنوية .

المبحث السادس : مصادر تمويل عمارة المساجد .

المبحث السابع : بناء المساجد على القبور .  
هذا وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم  
وصلى الله وسلم على نبينا محمد ....

## المبحث الأول

### مصطلحات البحث

أ - العمارة .

ب - المساجد .

### أ - العمارة :

لغة : مصدر من عمرت الخراب أعمره عمارة ، وأصل  
هذه المادة " ع م ر " الحياة . فالعمر ، والعمر ، والعمر ، :  
الحياة يقال : عمر الرجل بالكسر يعمر عمراً ، وعمراً أي  
عاش زمناً طويلاً .<sup>1</sup>  
قال ابن منظور : والعمارة ما يعمر به المكان .<sup>2</sup>  
وفي المعجم الوسيط : عمر فلان الدار : بناها في معمورة  
، والقوم المكان : سكنوه فهو معمور ، والعمارة : نقيض

---

1- انظر : الصحاح : مادة " عمر " ، واللسان : مادة " عمر " .

2- لسان العرب مادة : " عمر " .

الخراب ، والبنيان ، وما يحفظ به المكان .<sup>1</sup> و عمارة المساجد بمعناها العام تشمل العمارة بنوعها الحسية والمعنوية ، فهي تشمل بناء وإنشاء المساجد وترميمها وخدمتها وتنظيفها والصلاة فيها ولزومها وعبادة الله فيها ، وتعيين الأئمة والمؤذنين فيها ، وفتح حلق الذكر فيها من تعليم القرآن والفقه والتفسير والحديث وغيرها من العلوم النافعة ، وإجراء الأرزاق على العاملين فيها ، وإنارتها وفرشها والوقف عليها مما فيه مصلحة لها كوقف مساكن للإمام والمؤذن والمعلم وطلاب العلم فيها وعمل المياضئ وغير ذلك من مصالحها.

ذكر ابن عابدين عن الحاوي القدسي قوله : والذي يبدأ به من ارتفاع الوقف - أي من غلته - عمارته شرط الواقف أولاً ، ثم ما هو أقرب إلى العمارة وأعم للمصلحة كالإمام للمسجد ، والمدرس للمدرسة يصرف إليهم إلي قدر كفايتهم ، ثم السراج والبساط كذلك إلى آخر المصالح .<sup>2</sup>

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى : ( إنما يعمرُ مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر )<sup>3</sup> الآية . قال : قد أثبت الإيمان في الآية لمن عمر المساجد بالصلاة فيها وتنظيفها وإصلاح ما وهي منها وآمن بالله .<sup>4</sup>

1- المعجم الوسيط مادة : " عمر " .

2- حاشية ابن عابدين 367/4 .

3- التوبة / 18 .

4- تفسير القرطبي 90/8 .

## ب - المساجد:

المساجد : جمع مسجد .  
والمسجد لغة : من سجد يسجد سجوداً : إذا وضع جبهته بالأرض ،  
وكل من ذل وخضع كما أمر به فقد سجد<sup>١</sup> .  
والمفعول منه : مسجد . والمفعول من هذا الباب عادة يكون مفتوح  
العين مثل نصر ينصُرُ منصر .  
فالأصل إن كل ما كان على باب فعل يفعل أن يكون المفعول منه بفتح  
العين اسماً كان أو مصدرأ إلا بعض الأسماء التي ألزموها كسر  
العين مثل : مسجد ، ومطلع ، ومشرق ، ومسكن . قال الفيروز  
آبادي : في هذه الأسماء ونحوها الكسر ، والفتح جائز وإن لم  
نسمعه<sup>٢</sup> .

وفي المطلع عن أبي حفص الصقلي : ويقال : " مسيد " بفتح الميم  
حكاه غير واحد<sup>٣</sup> . فتحصل لنا ثلاث لغات إحداها مسجد بكسر الجيم  
، والثانية : مسجد بفتح الجيم ، والثالثة : مسيد بإبدال الجيم ياء .  
والمسجد : هو الذي يسجد فيه وبيت الصلاة ، قال الزجاج : كل بيت  
يتعبد فيه فهو مسجد .

والمسجد أيضاً : موضع السجود من بدن الإنسان : الجبهة والأنف  
واليدان والركبتان ، والرجلان ، وبذلك فسر بعضهم قول الله تعالى  
: ( وأن المساجد لله ) . وقال الليث في تفسير هذه الآية : السجود

1- انظر : لسان العرب مادة : " سجد " .

2- القاموس المحيط مادة : " سجد " .

3- المطلع /16 .

مواضعة من الجسد والأرض مساجد .. فأما المسجد من الأرض  
فموضع السجود نفسه<sup>١</sup>.  
وأما المسجد اصطلاحاً : هو المكان المعد والمهيأ للصلوات الخمس.  
فخرج بهذا التعريف " المصلى " المجتمع فيه للأعياد ونحوها فلا  
يعطى حكمه ، وكذلك الربط والمدارس لأنها هيئت لغير ذلك<sup>٢</sup>.  
وبهذا يحمل قول النبي صلى الله عليه وسلم : " جعلت لي الأرض  
مسجداً " على المجاز عن المكان المبني للصلاة ، وهو من مجاز  
التشبيه ، لأنه لما جازت الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في  
ذلك<sup>٣</sup>.  
والمناسبة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي : أنه لما كان السجود  
أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد من ربه ودلالته على كمال التذلل  
والخضوع لخالقه اشتق اسم المكان منه ، فقيل : مسجد ، ولم يقولوا:  
مرجع<sup>٤</sup> .

## المبحث الثاني

### النصوص من الكتاب في عمارة المساجد

جاء الحث على عمارة المساجد في كتاب الله تعالى ، إما في عموم  
الأدلة الدالة على مشروعية الإنفاق في سبل الخير ، وإما نصاً  
صريحاً في عمارة

- 
- 1- انظر : اللسان مادة " سجد " ، والمصباح مادة : " سجد " .
  - 2- انظر : أعلام الساجد /28 ، وتحفه الراكع والساجد /12 .
  - 3- انظر : تحفه الراكع والساجد /12 .
  - 4- انظر : أعلام الساجد /18 .

المساجد ، فهي على نوعين :

النوع الأول : النصوص العامة:

ومن ذلك :

1- قوله تعالى : ( لن تنالوا البر حتى تُنفقوا مما تُحبون وما تُنفقوا من شيء فإن الله به عليم )<sup>١</sup> .

ففي هذه الآية حث على الإنفاق في سبل الخير ، واستنهاض اللهم في الإنفاق من أعلى ما يملكه الإنسان في سبيل الله تعالى ، ولذلك لما سمع أبو طلحة رضي الله عنه هذه الآية بادر إلى وقف أحب أمواله إليه ، وهي بيرحاء - حديقة مشهورة - .

2- قوله تعالى : ( وما يفعلوا من خير فلن يكفروه والله عليم بالمتقين )<sup>٢</sup> .

ومعنى الآية : أن ما تفعلونه من الخيرات فلن يضيع عليكم ولن تحرموا ثوابه ، بل يشكر لكم وتجاوزون عليه .<sup>٣</sup> . ولا شك أن من أعظم الأعمال الخيرية عمارة المساجد والقيام عليها .

النوع الثاني : النصوص العامة بعمارة المساجد :

ومن ذلك :

1- قوله تعالى : ( في بُيُوتِ أذن الله أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه ) .  
والمراد بالبيوت هنا المساجد ، ومعنى أذن : أي أمر وقضى ، ومعنى ترفع : تبنى وتعلّى ، قاله مجاهد وعكرمة فيما نقله

---

1- آل عمران /92/ .

2- آل عمران /115/ .

3- انظر : تفسير القرطبي /4/177/ .

4- النور /36/ .



القرطبي .<sup>١</sup>

وقال الشيخ ابن سعدي ( أن تُرفع ويُذكر فيها اسمُهُ ) هذان مجموع أحكام المساجد ، فيدخل في رفعها : بناؤها ، وكنسها وتنظيفها من النجاسات والأذى وصونها من المجانين والصبيان الذين لا يتحرزون عن النجاسات ، وعن الكفار ، وأن تصان عن اللغو فيها ، ورفع الأصوات بغير ذكر الله .<sup>٢</sup> فالله تعالى أمر ووصى بعمارة المساجد والقيام عليها وصيانتها ، بل ذكر تعالى أن عمارة المساجد هي وظيفة الأنبياء كما في النص الآتي .

2- قوله تعالى : ( وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم )<sup>٣</sup> . فالله تعالى يثني على نبيه وخليفه إبراهيم عليه السلام ببنائه للبيت الحرام . وتشير الآية إلى أن بناء المساجد من الأعمال الخيرية التي يثاب عليها الإنسان مع القبول ، فجاء في آخر الآية ما يرشد إلى أن بناء البيت من الأعمال الصالحة التي عملها إبراهيم مع ابنه إسماعيل عليهما السلام ، حيث سألا ربهما أن يتقبل منهما عملهما إنه هو السميع العليم .

3- قوله تعالى : ( ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون ] 17 [ إنما يعمرُ مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين )<sup>٤</sup> . ففي هذا النص القرآني شهادة لعمارة المساجد بالإيمان ، وبيان من الله تعالى أن عمارة المساجد ليست من شأن المشركين ولا يصح لهم ولا يستقيم أن يعمروها ، ذلك أن عمارتها من شأن المؤمنين ،

1- تفسير القرطبي 266/12 .

2- تفسير السعدي 422/5 .

3- البقرة /127 .

4- التوبة /17-18 .

فهم الحقيقون بعمارة المساجد حسياً ومعنوياً .<sup>١</sup>

### المبحث الثالث

#### النصوص من السنة في عمارة المساجد

وردت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في عمارة المساجد وبنائها ، فمن ذلك :

1- حديث عثمان رضي الله عنه وفيه : إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله ، بنى الله له مثله في الجنة " .<sup>٢</sup>

2- رواية محمود بن لبيد أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من بنى مسجداً بنى الله له في الجنة مثله " .<sup>٣</sup>

3- عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من بنى مسجداً يُذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة " .<sup>٤</sup>

- 
- 1- انظر : فتح القدير 2/344 ، وتفسير ابن كثير 2/340.
  - 2- أخرجه البخاري في الصلاة باب من بنى مسجداً 1/116 ، مسلم (533) في المساجد باب فضل بناء المساجد والحث عليها .
  - 3- أخرجه مسلم (533) في المساجد باب فضل بناء المساجد والحث عليها ، والترمذي (318) في الصلاة باب ما جاء في فضل بنيان المسجد ، وابن ماجه (736) في المساجد باب من بنى لله مسجداً ، وابن خزيمة في صحيحه (1291) في فضائل المساجد - باب فضل بناء المساجد .
  - 4- أخرجه ابن ماجه (537) في المساجد باب من بنى لله مسجداً ، قال في الزوائد : حديث عمر مرسل ، فإن عثمان بن عبدالله بن سراقه روى عن عمر بن الخطاب وهو جده لأمه ولم يسمع منه قاله المزي في التهذيب 1.هـ ، سنن ابن ماجه 1/243.

4- عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب .<sup>١</sup>  
قال سفيان بن عيينه : قوله " ببناء المساجد في الدور " يعنى : القبائل .<sup>٢</sup>

5- عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من بنى لله مسجداً صغيراً كان أو كبيراً بنى الله له بيتاً في الجنة " .<sup>٣</sup>

6- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من بنى مسجداً لله كمفحص قطة أو أصغر بنى الله له بيتاً في الجنة " .<sup>٤</sup>

7- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً علمه ونشره ، وولداً صالحاً تركه ، ومصحفاً ورثه ، أو مسجداً بناه ، أو بيتاً لابن السبيل بناه أو نهراً أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته . يلحقه من بعد موته " .<sup>٥</sup>  
8- ما رواه البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه أنه لما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم

---

1- أخرجه أبو داود (455) في الصلاة باب اتخاذ المساجد في الدور ، الترمذي (594) في الصلاة باب في تطيب المساجد ، وابن ماجه (758) في المساجد باب تطهير المساجد وتطيبها .

2- انظر : جامع الترمذي 490/2 .

3- أخرجه الترمذي (319) في الصلاة باب ما جاء في فضل بنيان المسجد ، قال الشوكاني : في اسناده زياد النميري وهو ضعيف ، وله طرق أخر عن أنس منها عند الطبراني ومنها عند ابن عدى وفيهما مقال ، نيل الأوطار 154/2 .

4- أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (1292) في فضائل المساجد باب في فضل المسجد وإن صغر ، وأخرجه ابن ماجه (738) في المساجد من بنى لله مسجداً ، قال الشوكاني : عن جابر عند ابن ماجه وإسناده جيد . 1 . هـ ، نيل الأوطار 154/2 .

5- أخرجه ابن ماجه (242) في المقدمة باب ثواب معلم الناس الخير ، وابن خزيمة في صحيحه (2490) في الصدقات والاحباس باب فضائل بناء السوق لأبناء السابلة ، وحفر الأنهار للشارب .

قال المنذري : وإسناده حسن الترغيب والترهيب 196/1 .

المدينة أمر ببناء المسجد ، فأرسل إلى بنى النجار فقال : " يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا " .<sup>1</sup> هذه طائفة من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل دلالة واضحة على مدى حث الشارع على عمار المساجد ، وما أعده لعمارها من الأجر والثواب الجزيل ، ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرع من غيره استجابة لأمر ربه في عمارة المساجد ، ولذلك فإن أول عمل قام به حين هاجر إلى المدينة هو بناء المسجد كما في حديث أنس السابق .

## المبحث الرابع

### ما أثر عن الصحابة والتابعين في عمارة المساجد

لقد كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة لأصحابه رضوان الله عليهم ، فحين بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا عن مشاركته في عمارة المسجد ، بل ساهموا في توسعة المسجد مرات متعاقبة . وكان لأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمارة المساجد مكانة في نفوس أصحابه ، فأنشئوا المساجد وعمروها في أماكن مختلفة ومواقع متعددة ، وسوف أشير في هذا المبحث إلى بعض مساهمات الصحابة والتابعين في هذا المجال ، فمن ذلك :

---

1- أخرجه البخاري في الوصايا باب وقف الأرض والمسجد 197/3 ، وأبو داود (453) في الصلاة باب في بناء المسجد .

1- بناء أبي بكر الصديق مسجداً بفناء داره وذلك قبل الهجرة ، مما يعد أول ما بنى من المساجد في الإسلام،<sup>1</sup> فعن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار وبكرة وعشية ، ثم بدا لأبي بكر فأبنتى مسجداً بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن ، فيقف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه وينظرون إليه ، وكان أبو بكر رجلاً بكاءً لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن ، فأفزع أشراف قريش من المشركين " .

2- بناء عمر بن يسار مسجداً يصلي فيه ، وهو ألو مسجد بني في الإسلام بالمدينة ، فقد ذكر الجراعي بعض الروايات التي تفيد أن أول من اتخذ مسجداً في بيته يصلي فيه عمار بن ياسر . وأشار إلى سبق أين بكر لعمار ببناء المسجد ، فيكون المراد أن عماراً بنى أول مسجد في الإسلام بالمدينة .<sup>2</sup>

3- مشاركة الصحابة رضوان الله عليهم في بناء مسجد قباء ، وهو المسجد الذي أسس على التقوى المذكورة في قوله تعالى : " لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ) .<sup>3</sup>  
ومسجد قباء كان أسس بالمدينة أول يوم ، فإنه بني قبل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .<sup>4</sup>

ولقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاركه صحابته الكرام ببناء مسجد قباء ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من وضع حجراً في قبلته ، ثم جاء أبو بكر فوضع حجراً إلى جانب

1- انظر : تحفة الراكع /195/ .

2- أخرجه البخاري في الصلاة باب المسجد يكون في الطريق /122/1 ، وأخرجه مطولاً في مناقب الأنصار ، باب الهجرة النبي صلى الله عليه وسلم /254/4 .

3- انظر تحفة الراكع /195/ .

4- التوبة /108/ .

5- انظر : تفسير القرطبي /259/8 .

حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم جاء عمر بحجر فوضعه إلى حجر أبي بكر ، ثم أخذ عثمان حجراً فوضعه إلى حجر أبي بكر ، ثم أخذ عثمان حجراً فوضعه إلى جانب حجر عمر ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليضع كل رجل حجره حيث أحب " ١ .

4- المشاركة في بناء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم : فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة في علو المدينة في حي يقال لهم : بنو عمرو بن عوف فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم إنه أرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا متقلدين بسيوفهم ، قال : فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر ردفه ، وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب . قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث أدركته الصلاة ، ويصلي في مريض الغنم ، ثم إنه أمر بالمسجد . قال : فأرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا فقال : " يا بني النجار ثامنوني بحائظكم هذا " قالوا : ولا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله . قال أنس فكان فيه ما أقول : كان فيه نخل وقبور المشركين وخرب ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنخل وقطع وقبور المشركين فنبشت ، وبالخرب فسويت . قال : فصفوا النخل قبلة وجعلوا عضادتيه حجارة . قال فكانوا يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهم يقولون :

**اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة .** ٢  
هذا لفظ مسلم ، وفي لفظ البخاري : فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما ، ثم بناه مسجداً ، وطفق

---

1- انظر : رسالة المسجد في الإسلام /46/ .

2- أخرجه البخاري في مناقب الأنصار باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ، 258/4 ، ومسلم (524) في المساجد باب ابتداء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبو داود (453) في الصلاة باب في بناء المسجد .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول :  
" هذا الحمال لا حمال خبير هذا أبر ربنا وأطهر "  
ويقول :

" اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة " <sup>1</sup>  
وعن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي : انطلقا إلى أبي سعيد  
فاسمعا من حديثه ، فانطلقا فإذا هو في حائط يصلحه فأخذ رداءه  
فاحتبى ، ثم انشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال : كنا  
نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين . فرآه النبي صلى الله عليه وسلم  
فينقض التراب عنه ويقول : " ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم  
إلى الجنة ويدعونه إلى النار . قال يقول عمار : أعوذ بالله من  
الفتن " <sup>2</sup>

5- بناء عمر المسجد العمري عند الصخرة في بيت المقدس :  
بعد أن تسلم الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بيت المقدس  
كشف عن مكان الصخرة التي كانت مطمورة بالأتربة والنفائيات ،  
فاخذ بطرف ثوبه فملأه تراباً ، ورمى به في الوادي المجاور ،  
وعلى أثر ذلك تسابق الجنود الجيش الإسلامي في مشاركة الخليفة  
في تنظيف المكان حتى استبان الصخرة ، وبنى عمر مسجداً  
عرف بالمسجد العمري ، وصير الصخرة في مؤخرته . <sup>3</sup> ولم  
يكتف عمر ببناء المسجد الأقصى فقط ، بل أمر ببناء مسجد عند كل  
كنيسة . <sup>4</sup>

---

1- البخاري 258/4 .

2- أخرجه البخاري في الصلاة باب التعاون في بناء المسجد 115/1 .

3- انظر : أشهر المساجد في الإسلام /300/ .

4- المسجد ونشاطه الاجتماعي /138/ .

وبالإضافة إلى إنشاء المساجد فقد كان للصحابة والتابعين جهود مشكورة في أعمال التوسعة للمساجد القائمة ، وسأقتص على ذكر التوسعات في المساجد الثلاثة فقط .

### أولاً : المسجد الحرام :

بإدراك صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون على توسعة المسجد الحرام كلما اقتضت الحاجة ذلك ، فكانت أول توسعة للمسجد الحرام في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنهم ، وكانت توسعة عمر للمسجد الحرام في العام السابع عشر من الهجرة حين دهم السيل المسجد الحرام واقتلع حجر المقام من مكانه وذهب به إلى أسفل مكة ، فلما علم عمر رضي الله عنه خرج من المدينة قاصداً مكة فقيست المسافات ووضع المقام محلة ، فلما رأى عمر كثرة الناس وازدحامهم بالمسجد اشترى الدور الملاصقة للمسجد الحرام ، ثم هدمها وأدخلها في أرض المسجد ، وأبى قوم من جيران المسجد أن يبيعوا فهدم بيوتهم ووضع لهم الأثمان حتى أخذوها بعد ، واتخذ له جداراً قصيراً دون المقامة كانت المصاييح توضع عليه ، فكان عمر أول من وسع المسجد الحرام ، وأول من أحاطه بجدار وجعل له أبواباً .<sup>1</sup>

وبد ما كثر عدد المسلمين بعد الفتوحات الإسلامية في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه كثر عدد الوافدين إلى البيت الحرام فكر رضي الله عنه بتوسعة المسجد الحرام وتحسين بنائه ليتمشى مع التطور العمراني في المجتمع الإسلامي بما لا يقتضي الزخرفة ، فبدأ رضي الله عنه بشراء الدور الملاصقة لجدار المسجد وهدمها وتمت التوسعة في سنة ست وعشرين هجرية ، وأقام عثمان رضي

---

1- انظر : المسجد الحرام الاجتماعي /119، 94/ ، وأشهر المساجد في الإسلام /13-14/.



الله عنه الأروقة بالمسجد الحرام ، فكان أول من اتخذ الأروقة  
بالمسجد وكسا الكعبة بالقباطي .<sup>١</sup>  
وفي سنة خمس وستين هجرية وبعد أن انتهى عبد الله بن الزبير من  
عمارة الكعبة المشرفة بدأ بتوسعة المسجد الحرام وعمارته ،  
فاشترى المنازل المجاورة للمسجد وأدخلها في مساحته ، وزاد  
المسجد زيادة كبيرة من جانبه الشرقي والشامي واليميني .<sup>٢</sup>  
ثم بعد ذلك توالى التوسعات والتحسينات ، ففي سنة خمس وسبعين  
هجريه رفع عبد الملك بن مروان ارتفاع جدرانه وسقفه بالساج ، ثم  
عمره ابنه الوليد وسقفه بالساج المزخرف وأزره من داخله بالرخام .  
ثم وسعه المنصور العباسي من جانبه الشامي ومن جانبه الغربي  
، وكان ما زاده مثل ما كان من قبل .  
ثم وسعه المهدي من أعلاه ومن الجانب اليماني ومن الجانب  
الغربي .  
قال أبو الطيب الفاسي . وليس لأحد الأثر في النفقة في عمارته مثل  
ما للمهدي .<sup>٣</sup>  
ثم بعد ذلك تعاقب على توسعته وعمارته حكام المسلمين على مر  
التاريخ ، فعمره المماليك ثم العثمانيون حتى كانت العمارة والتوسعة  
العملاقة في العهد السعودي ، والتي لم تتوقف حتى الآن ، وآخرها  
توسعة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز حفظه الله .

---

1- انظر : أشهر المساجد في الإسلام /14/، والمسجد ونشاطه الاجتماعي /119/ .

2- انظر : العقد الثمين 83/1، وأشهر المساجد في الإسلام /14/ .

3- العقد الثمين 83/1 .

## ثانياً :المسجد النبوي :

كما قام صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون بتوسعة المسجد الحرام لم يقتصروا في عمارة وتوسعة المسجد النبوي الشريف .

فأول توسعة للمسجد النبوي الشريف كانت في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم حينما دعا صلى الله عليه وسلم إلى توسعة المسجد ، فبادر عثمان بن عفان رضي الله عنه بالقيام بتكاليف هذه التوسعة ، فعن قتادة رضي الله عنه قال : كانت بقعة إلى جنب المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " من يشتريها ويوسعها في المسجد وله مثلها في الجنة " فاشترها عثمان فوسعها في المسجد .<sup>1</sup> وفي عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه احتاج المسجد إلى بعض الإصلاحات فجدده أبو بكر رضي الله عنه ، ففي حديث ابن عمر أن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت سواريه على عهده صلى الله عليه وسلم من جذوع النخل ، أعلاه مظلل بجريد النخل ، ثم إنها نخرت في خلافة أبي بكر فبناها بجذوع النخل وبجريد النخل ، ثم إنها نخرت في خلافة عثمان فبناها بالأجر فلم تزل ثابتة حتى الآن .<sup>2</sup> وفي خلافة عمر بن الخطاب قام عمر رضي الله عنه بتوسعة وبناءه سنة سبع عشرة للهجرة ، وقد ذكر البخاري هذه التوسعة

1- أخرجه ابن عساكر . انظر : كنز العمال (23078) 14/8 .

2- أخرجه أبو داود (452) في الصلاة باب في بناء المسجد .

والبناء في صحيحه عن أبي سعيد : كان سقف المسجد من جريد النخل وأمر عمر ببناء المسجد وقال : "أكن الناس من المطر ، وإياك أن تحمر أو تصفر فتفتن الناس " .<sup>١</sup>

وعن نافع أن عبد الله أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنياً باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل ، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً . وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد ، وأعاد عمده خشباً.<sup>٢</sup>

فاشترى عمر البيوت الملاصقة للمسجد من بيت مال المسلمين وأدخلها في المسجد ما عدا دار العباس فقد جعلها صدقة فكانت ضمن توسعة المسجد إلا حجر أمهات المسلمين رضي الله عنهم فبقيت على حالها ، وزاد ارتفاع الجدران كما زاد عدد الأبواب بعد توسعة الجديدة .<sup>٣</sup>

وفي عهد عثمان رضي الله عنه جدد عثمان بناءه تجديداً كاملاً سنة تسع وعشرين هجرية ، وزاد فيه زيادة كبيرة ، فزاد من ناحية القبلة ، ومن الغرب ، وزاد من الشمال أيضاً . وبنى جداره بالحجارة المنقوشة ، وطلّى الجدران بالقصه أي (الجبس) ، وجعل عمده من الحجارة بدل اللبن ، وسقفه بخشب الساج ، وفتح نوافذ في أعلى الجدار قرب السقف .<sup>٤</sup>

وقد أثبت البخاري هذه العمارة في صحيحه ، فقد جاء في الحديث السابق الذي رواه نافع عن عبد الله : ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة

- 
- 1- البخاري في الصلاة باب بنيان المسجد /115/1 .
  - 2- أخرجه البخاري في الصلاة باب بنيان المسجد /115/1 .
  - 3- انظر : المسجد ونشاطه الاجتماعي /54/ ، وأشهر المساجد في الإسلام /202/ .
  - 4- انظر : المسجد ونشاطه الاجتماعي /130/ ، وأشهر المساجد /202/ . 4

كثيرة وبنى بالساج<sup>١</sup>.  
ثم بعد ذلك توالى التوسعات وتحسين العمارة حتى أعاد الخليفة  
الوليد بن عبد الملك بناءه فيما بين سنتي ثمان وثمانين وإحدى  
وستين هجرية ، وذلك على يد واليه على المدينة عمر بن عبد  
العزیز ، فزاد فيه من جهة الشرق والغرب والشمال وأدخل فيه  
حجر زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان البناء من الحجارة  
المنقوشة ، وجعل سواريه من الحجارة المطابقة ، وحشيت بعمد  
الحديد والرصاص ، وزخرف حيطانه وأحدث فيه المحراب  
والشرفات ، وجعل فيه أربع مآذن . ثم تعاقب على توسعته وإعمار  
ما وهي منه حكام المسلمين فأعاد بناءه السلطان الأشرف قايتباي  
المملوكي ، ثم جدد عمارته السلطان عبد المجيد العثماني بعد ما  
تعرض بعض أجزائه للوهن<sup>٢</sup> . إلى أن جاءت التوسعة السعودية  
الكبيرة وأخرها توسعة خادم الحرمين الشريفين العملاقة فجزاه الله  
خيراً .

### ثالثاً : المسجد الأقصى :

لا شك أن أول من بنى المسجد الأقصى بعد الفتح الإسلامي هو  
أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولقد اهتم الخلفاء  
والملوك ببناء المسجد الأقصى وعمارته ، فقد قام عبد الملك بن  
مروان ببناء مسجد قبة الصخرة والمسجد الأقصى سنة ست وستين  
هجريه وتم البناء سنة سبعين هجرية ، وفي عهد الوليد انهدم شرق  
المسجد وأمر بإصلاحه ، ثم عمره الخليفة العباسي المنصور  
إصابته بالزلازل ووقع زلزال آخر في عهد المهدي فعمره .

1- أخرجه البخاري في الصلاة باب بنيان المساجد 1/115 .  
2- انظر: المسجد ونشاطه الاجتماعي / 131-132 / ، وأشهر المساجد / 203-208 .

وأمر صلاح الدين بعمارته بعد تخليصه من أيدي الصليبيين ، كما  
عمر السلطان عبد المجيد العثماني بعض الأماكن بالمسجد<sup>١</sup> . وبقي  
عامراً حتى احتله اليهود فهدموا كثيراً من المباني الإسلامية  
وأحرقوا المسجد وأقاموا الحفريات حوله نسأل الله تعالى أن يخلص  
من أيديهم .

## المبحث الخامس

### العمارة الحسينية والمعنوية

يقول الله تعالى : ( إنما يعمرُ مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر  
وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا  
من المهتدين )<sup>٢</sup> .  
هذه العمارة التي امتدح الله القائمين بها وشهد لهم بالإيمان تشمل  
نوعي العمارة ، ذلك أن عمارة المساجد تنقسم إلى قسمين :

---

1- انظر: المسجد ونشاطه الاجتماعي /137-141/ ، وأشهر المساجد /300-321/ .  
2- التوبة /18/ .

القسم الأول : العمارة الحسية :  
ويدخل تحت هذا القسم أمور كثيرة منها :  
١ -إنشاؤها وبنائها :

وفي ذلك يقول الله تعالى : (في بُيُوتِ أذنِ اللهُ أن تُرفعَ ويُذكرَ فيها  
اسمُهُ) <sup>١</sup> فلقد جاء في تفسير القرطبي أن معنى ترفع : تبنى وتعلّى .  
قاله مجاهد وعكرمة <sup>٢</sup> . واستشهد على ذلك بقوله تعالى : ( وإذ  
يرفع إبراهيم القواعد من البيت ) <sup>٣</sup>  
٢ -ترميمها وإصلاح ما وهي منها .  
٣ -تنظيفها والقيام عليها .

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى : ( إنما يعمرُ مساجدَ اللهُ من آمن  
بالله ) :

قد اثبت الإيمان في الآية لمن عمر المساجد بالصلاة فيها وإصلاح  
ما وهي منها . <sup>٤</sup> وعن أنس بن مالك قال : قال الرسول الله صلى  
الله عليه وسلم : " عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها  
الرجل من المسجد " . <sup>٥</sup>

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في بيان هذا القسم من أقسام عمارة  
المساجد : فيدخل في رفعها بناؤها ، وكنسها وتنظيفها من النجاسات  
والأذى ، وصونها من المجانين والصبيان الذي لا يتحرزون عن  
النجاسات وعن الكافر ، وأن تصان عن اللغو ورفع الأصوات بغير  
ذكر الله . <sup>٦</sup>

---

1- النور /36/ .

2- تفسير القرطبي /12/266/ .

3- البقرة /127/ .

4- تفسير القرطبي /8/90/ .

5- أخرجه أبو داود (461) في الصلاة باب في كنس المسجد .

6- تفسير ابن سعدي /5/422/ .

القسم الثاني : العمارة المعنوية :

ويدخل تحت هذا القسم أمور منها :

1- الصلاة فيها جماعة فروضاً ونوافل ، وإقامة الجمعة والجماعات.

2- قراءة القرآن والذكر من التسبيح والتهليل .

3- الاعتكاف .

4- تعلم العلم وتعليمه .<sup>1</sup>

قال تعالى في مدح عمارها بالعمارة المعنوية : ( يسبحُ له فيها بالعدو والآصال [36] رجالٌ لا تُلهيهم تجارةٌ ولا بيعٌ عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصارُ [37] ليجزيهمُ الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزقُ من يشاء بغير حساب ) .<sup>2</sup>

وعن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان قال تعالى : ( إنما يعمرُ مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ) .<sup>3</sup>

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من جاء مسجدي هذا لم يأت إلا لخير يتعلمه أو يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله ، ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة رجل ينظر إلى متاع غيره " .<sup>4</sup>

---

1- انظر : تفسير السعدي 423/5 .

2- النور /36-38 .

3- أخرجه أحمد في مسنده 68/3 ، والترمذي (3093) في تفسير القرآن - باب ومن سورة التوبة ، وابن ماجه (802) في المساجد باب لزوم المساجد .

4- أخرجه أحمد 418/3 .

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن للمساجد  
أوتاداً الملائكة جلسائهم إن غابوا يفتقدونهم وإن مرضوا عادوهم  
وإن كانوا في حاجة أعانوهم ، وقال صلى الله عليه وسلم : " جليس  
المسجد على ثلاث خصال : أخ مستفاد ، أو كلمة محكمة ، أو رحمة  
منتظرة " <sup>١</sup> . وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال : " من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له نزله من  
الجنة كلما غدا أو راح " <sup>٢</sup> .

وهذا القسم أفضل القسمين ، إذ إن عمارة المساجد الحسية إنما تكون  
لعمارتها المعنوية بعبادته تعالى وحده <sup>٣</sup> ، ولذلك أنكر الله تعالى  
على المشركين ادعاءهم عمارة المساجد ما داموا كافرين فقال تعالى  
( ما كان للمُشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفُسهم  
بالكُفر أولئك حبِطت أعمالُهُم وفي النار هُم خالدُونَ [17] إنما يعمرُ  
مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم  
يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ) <sup>٤</sup> .

قال الشيخ ابن سعدي - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى : ( في  
بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ) <sup>٥</sup> ، قال : عمارة المساجد  
على قسمين : عمارة بنيان وصيانة لها ، و عمارة بذكر اسم الله من  
الصلاة وغيرها وهذا أشرف القسمين <sup>٦</sup> .  
فكأن هذه الآية تشير إلى قسمي العمارة معاً الحسية والمعنوية .

- 
- 1- أخرجه أحمد 418/3 .
  - 2- أخرجه البخاري في الأذان باب فضل من غدا إلى المسجد أو راح 1/161 ،  
ومسلم (669) في المساجد باب المشي إلى الصلاة .
  - 3- انظر : تفسير المراغي 73/10 .
  - 4- التوبة /17-18 .
  - 5- النور /36 .
  - 6- تفسير ابن سعدي 423/5 .



## المبحث السادس

### مصادر تمويل عمارة المساجد

عمارة المساجد تحتاج إلى دعم مستمر وتمويل متواصل ، حتى يمكن أن تقوم المساجد برسالتها ، ويمكن إبراز أهم مصادر تمويل عمارة المساجد على النحو التالي :

- 1- الأوقاف المحبسة لعمارة وصيانة المساجد : وهي الأوقاف التي وقفت على المساجد واشترط محبسوها أن يصرف ريعها وغلتها في عمارة المساجد وصيانتها . وهذا يعد من أهم مصادر عمارة المساجد على مر التاريخ .
- 2- الأوقاف الخيرية العامة : أي الأوقاف الخيرية التي جعلت غلتها في وجوه البر العامة ، لأن عمارة المساجد من أعظم وجوه البر .
- 3- بيت مال المسلمين : وهي الأموال العامة التي في خزانة الدولة الإسلامية مما ينفق منها على مصالح المسلمين المختلفة ، وهو يتمثل في هذا الوقت بوزارات الأوقاف والمساجد والشؤون الإسلامية .
- 4- تبرعات أهل الخير والإحسان وتحبيساتهم : وما زال هذا المصادر عامراً منذ بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم بعمارة مسجده في المدينة المنورة أول ما هاجر إلى يومنا هذا وأهل الخير من المسلمين يتسابقون على عمارة المساجد ، وصيانتها ، والإيحاء بعمارتها وإنشائها ، لما علموه من حث الشارع على هذه العمارة وترغيبه فيها . وإليك بعض نقول الفقهاء التي تشير إلى هذه المصادر :

قال ابن نجيم الحنفي : إن خرب ما حول المسجد واستغني عنه فحينئذ لا يصير مسجداً عند محمد خلافاً لأبي يوسف ، وأما إذا لم يكن كذلك فتجب عمارته من بيت مال ، لأنه من حاجة المسلمين .<sup>١</sup> وقال العدوي المالكي : ما كان مثل القنطرة والمسجد إذا حصل خلل فإن تطوع أحد ، أولهما غلة موقوفة عليهما ، أو بيت المال فالأمر ظاهر ، وإلا بقيا حتى يهلكها .<sup>٢</sup>

وقال المناوي الشافعي : نفقة الوقوف وكسوته وسائر مؤنه إن شرطها من ماله أو من غلة الوقف أو وقف آخر لذلك من حيث شرط . . . ونفقة العقار الموقوف - أن شرط من نحو ما سبق - فذاك . . . كذا لو كان على جهة عامة من مصالح المسلمين تدعو حاجتهم لعمارته فتجب على الإمام من مال المصالح .<sup>٣</sup> وقال أبو الفرج ابن قدامة الحنبلي : ونفقة الوقف من حيث الشرط والواقف ، لأنه لما اتبع شرطه في مصرفه وجب اتباعه في نفقته ، فإن لم يكن شرط فمن غلته ، لأن الوقف اقتضى تحبب أصله وتسبيل نفعه ولا يحصل ذلك إلا بالإنفاق عليه فهو من ضرورته ، وكذلك عمارة الوقف قياساً على نفقته .<sup>٤</sup>

---

1- البحر الرائق 5/219 .

2- حاشية العدوي على الخرشي 7/94 .

3- تيسير الوقوف خ / ق 159 ب / .

4- الشرح الكبير لابن قدامة 6/214 .

وقال الرحبياني الحنبلي : إنما أوجبنا العمارة في بيت المال ، لأن هذا الوقف من المصالح العامة وبيت المال للمصالح ، فحيث احتيج للعمارة فمن بيت المال .<sup>1</sup>

وعلى كل حال فإن أغلب المساجد القائمة الآن إنما هي من تبرعات أهل الخير والإحسان وتحبيساتهم أو من مشاريع الدولة التي تنفذها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، التي لم يقتصر نشاطها داخل المملكة ، بل قامت ببناء المساجد الكثيرة خارج المملكة ، فتضافرت جهود الدولة مع جهود المحسنين في سبيل بناء المساجد وصيانتها .

### المبحث السابع بناء المساجد على القبور

- أ - حكم بناء المساجد على القبور .
- ب - نشأة المساجد على القبور وأول من بنى المشاهد .

**أ - حكم بناء المساجد على القبور :**

يحاول كثير من المبتدعة لي أعناق النصوص ليفسدوا على العامة دينهم ويوقعوهم في حبال الشراك والضلال ، ومن ذلك أنهم يصورون للعامة أن من تمام عمارة المساجد بناءها على القبور أو بناء القبور فيها ، لذلك رأيت أن من تمام هذا البحث أن أتطرق إلى

هذا الموضوع بمبحث مستقل أبين فيه حكم بناء المساجد على القبور أو بناء القبور في المساجد أبين فيها القول الحق مع سرد جملة من أدلته ، بالإضافة إلى استعراض أدلة المخالفين ، والرد عليها مبتدئاً ببيان حكم بناء المساجد على القبور .

فبناء المساجد على القبور غير سائغ ولا يجوز ، بل اتفق أئمة المسلمين على أنه لا يجوز بناء المساجد على القبور ، وإنما خالف هذا الاتفاق من لا يعتد بقولهم من أهل البدع والضلال . وقد تضافرت الأدلة على تحريم هذا العمل لما يفضي إليه من الشرك . وهذا هو قول عامة أهل العلم ، بل قال شيه الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " اتفق الأئمة أنه لا يبني مسجد على قبر " .<sup>١</sup> وقال في موضع آخر : " قال علماؤنا : لا يجوز بناء المسجد على القبور " .<sup>٢</sup>

وقال في موضع آخر : " ليس لأحد أن يصلي في المساجد التي بنيت على القبور ، ولم لم يقصد الصلاة عندها ، فلا يفعل ذلك لا اتفاقاً لا ابتغاء لما في ذلك من التشبه بالمشركين ، والذريعة إلى الشرك ، ووجوب التنبيه عليه وعلى غيره ، كما قد نص على ذلك أئمة الإسلام من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم ؛ منهم من صرح بالتحريم ، ومنهم من أطلق الكراهة<sup>٣</sup>

---

1- مجموع الفتاوى 1945/22 .

2- مجموع الفتاوى 77/27 .

3- مجموع الفتاوى 489-488/27 .

. سواء في ذلك الحنفية <sup>١</sup> ، أو المالكية <sup>٢</sup> ، أو الشافعية <sup>٣</sup> ، أو الحنابلة <sup>٤</sup> .

قال السرخسي الحنفي : " أما المقبرة " فقليل : إنما نهى عن ذلك لما فيه من التشبه باليهود . كما قال صلى الله عليه وسلم : " لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، فلا تتخذوا قبوري بعدي مسجداً " <sup>٥</sup> .

قال العيني الحنفي من هذا الحديث : " هذا من باب قطع الذريعة لئلا يعبد قبره الجهال ، كما فعلت اليهود والنصارى بقبور أنبيائهم " <sup>٦</sup> .

وقال الإمام مالك رحمه الله : " أكره تخصيص القبور والبناء عليها وهذه الحجارة التي يبني عليها " <sup>٧</sup> .  
وقال القرطبي المالكي : " اتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها إلى غير ذلك مما تضمنته السنة عن النهي عنه ممنوع لا يجوز " <sup>٨</sup> .

وقال الحطاب المالكي : " ويكره البناء على القبر والتحويز عليه ، وإن قصد المباهاة بالبناء عليه . . . فذلك حرام " <sup>٩</sup> . ولاشك أن بناء المساجد عليها من أعظم أنواع المباهاة والتعظيم .

- 
- 1- انظر : المبسوط 1/26/2 . وحاشية ابن عابدين 1/380/1 .
  - 2- انظر : المدونة 1/189/1 . والمعيار المغرب 11/152/1 ، ومواهب الجليل 2/2242/2 .
  - 3- انظر : الأم 1/246/1 . والمهذب 1/139/1 ، والمجموع 45/27/1 .
  - 4- انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 22/194/1 ، 24/318/1 ، 27/77/1 ، وكشاف القناع 163/1 ، ومنار السبيل 1/307/1 .
  - 5- المبسوط 1/206/1 .
  - 6- عمدة القارئ 2/136/1 .
  - 7- المدونة 1/189/1 .
  - 8- تفسير القرطبي ، 1/379/1 .
  - 9- مواهب الجليل 2/242/1 .

وقال الباجي المالكي تعليقاً على قول الرسول صلى الله عليه وسلم :  
" غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " قال : يريد أنه  
أراد عذاب قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وإنما قال صلى الله  
عليه وسلم ذلك فر مرضه تحذيراً مما صنعه اليهود والنصارى من  
ذلك " .<sup>١</sup>

والمالكية - رحمهم الله - إنما أجازوا بناء المساجد على المقبرة إذا  
خرجت عن كونها مقبرته كالمقابر العافية والمدرسة والمتغيرة .  
قالوا لأنها تصبح والحالة هذه مثل غيرها من الأرضين .<sup>٢</sup>  
وقال الإمام الشافعي - رحمه الله - : " وأكره أن يبني على القبر  
مسجداً ويصلى عليه وهو مستوى أو يصلى إليه ، وأكره هذا للسنة  
والآثار ، وأنه كره - والله تعالى أعلم - أن يعظم أحد من المسلمين ،  
يعني يتخذ قبره مسجداً ، ولم تؤمن في ذلك الفتنة والضلال على من  
يأتي بعده " .<sup>٣</sup>

وقال النووي الشافعي : " اتفقت نصوص الشافعي والأصحاب على  
كراهة بناء مسجد على القبر سواء كان الميت مشهوراً بالصلاح أو  
غيره " .<sup>٤</sup>

وقال البهوتي الحنبلي : " ويحرم اتخاذ المسجد على القبر وبينها . .  
وتتعين إزالتها إذا وضعت على القبور أو بينها " .<sup>٥</sup> ونصوص  
الحنابلة في هذا كثيرة .

وقد جاءت الأدلة الصحيحة الصريحة متضافرة على تحريم بناء  
المساجد على القبور ومنها :

- 
- 1- المنتقى للباقي 1/307/ .
  - 2- انظر : التاج والاكلیل بهامش الخطاب 2/252 ، والمنتقى للباقي 1/703/ .
  - 3- الأم 1/246/ .
  - 4- المجموع 5/270/ .
  - 5- كشف القناع /163/ .

أولاً : عن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما قالوا : لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة على وجهه ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال - وهو كذلك - : " لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " يحذر مما صنعوا.<sup>١</sup> ثانياً : ما روتته عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي لم يقيم منه - : " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " لولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً.<sup>٢</sup>

ثالثاً : ما روتته عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة - رضي الله عنهما - ذكرتا كنسية رأيتها بالحبشة فيها تصاوير ، فذكرتا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تيك الصورة أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة " .<sup>٣</sup>

رابعاً : ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .<sup>٤</sup>

- 
- 1- أخرجه البخاري في الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل 144/4 ، وفي المغازي باب مرض النبي الله ووفاته 140/5 ، وفي اللباس باب الأكسية والخمائن 41/7 ، ومسلم (531) في المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، والنسائي في المساجد باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد 40/2 ، والدرامي (1410) في الصلاة باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد ، وأحمد 218/1 و34/6 .
  - 2- أخرجه البخاري في الجنائز باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنهما 106/2 ، ومسلم (529) في المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، وأحمد 80/6 .
  - 3- أخرجه البخاري في الصلاة باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ، ويتخذ مكانها مساجد 110/1 ، ومسلم (528) في المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، والنسائي في المساجد باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد 41/2 .
  - 4- أخرجه مسلم (530) في المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، وأبو داود (3227) في الجنائز باب في البناء على القبر ، وأحمد 248/2 .

خامساً : ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى عليه وسلم قال : " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .<sup>١</sup>

سادساً : ما رواه جندب بن عبد الله البجلي قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - قبل أن يموت بخمس - وهو يقول : " إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً . ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد . ألا فلا تتخذوا القبور مساجد . إني أنهاكم عن ذلك " .<sup>٢</sup>

سابعاً : ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال : " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج " .<sup>٣</sup>

ثامناً : عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تجعل قبوري وثناً يعبد . اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .<sup>٤</sup>

والأحاديث في هذا الباب كثيرة وهي تدل دلالة واضحة وصریحة على تحريم بناء المساجد على القبور . وقد نقل عن بعض السلف أنهم لم يكرهوا الصلاة في المقبرة ، والذي يظهر لي أن أكثرهم إنما أجازوا وصححوا الصلاة على

---

1- أخرجه مسلم (530) في المساجد باب النهي المساجد على القبور ، والنسائي في الجنائز باب اتخاذ القبور مساجد 96/4 ، وأحمد 366/2 .

2- أخرجه مسلم (532) في المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور .

3- أخرجه أبو داود (3236) في الجنائز باب في زيارة النساء القبور ، والترمذي (320) في الصلاة باب كراهية أن يتخذ على القبر مسجد ، والنسائي في الجنائز باب التخليط في اتخاذ السرج على القبور 94/4 ، وقال الترمذي : حديث حسن .

4- أخرجه مالك في الموطأ في قصر الصلاة في السفر باب جامع الصلاة 172/1 ، وابن سعد في الطبقات 240/2-241 ، وأخرجه أحمد عن طريق أبي هريرة 246/2 .



الجنائز في المقبرة دون الصلاة ذات الركوع والسجود ، ولذلك تجدهم استدلوا على قولهم بما رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه : " إن امرأة سوداء كانت تقم المسجد (أو شاباً) ففقدتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها (أو عنه) فقالوا : مات . قال " أفلا كنتم آذنتموني " ، قال : فكأنهم صغروا أمرها (أو أمره) فقال : " دلوني على قبرها " فدلوه . فصلى عليها . ثم قال : " إن هذه القبور مملوءة ظلماً على أهلها ، وأن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم " <sup>١</sup> . واللفظ لمسلم .

وبما رواه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قبر رطب فصلى عليه وشفوا خلفه وكبر أربعاً " <sup>٢</sup> وهذا لفظ مسلم .

وبما رواه مسلم عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر <sup>٣</sup> .

والصلاة على الميت تختلف عن الصلوات الخمس المفروضة ، فليس فيها ركوع ولا سجود ، وإنما هي دعاء للميت . قال الشنقيطي - رحمه الله - : " هي من جنس الدعاء للأموات عند المرور بالقبور ، ولا يفيد شيء من تلك الأدلة على جواز صلاة الفريضة أو النافلة التي هي صلاة ذات ركوع وسجود ، ويؤيده

---

1- أخرجه البخاري في الصلاة باب كنس المساجد 1/118 ، وفي الجنائز باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن 2/92 ، ومسلم (956) في الجنائز باب الصلاة على القبر ، وأبو داود (3203) في الجنائز باب الصلاة على القبر ، وابن ماجه (1527) في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على القبر ، وأحمد 2/353 ، 388/388 .

2- أخرجه البخاري في الجنائز باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن 2/92 ، ومسلم (954) في الجنائز باب الصلاة على القبر ، والنسائي في الجنائز باب الصلاة على القبر 4/85 ، والترمذي (1037) في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على القبر . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

3- أخرجه مسلم (955) في الجنائز باب الصلاة على القبر ، وابن ماجه (1531) في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على القبر .

تحذير عمر بن لانس من الصلاة عند القبر " .<sup>١</sup>  
وقد روى البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - رأى أنس  
بن مالك رضي الله عنه يصلي عند قبر فقال : القبر القبر !! " <sup>٢</sup>  
وحتى من نقل عنه جواز الصلاة في المقابر لم ينقل عنه أنه أجاز  
بناء المساجد على القبور ، وليست هذه المسألة عندهم هي مسألة  
الصلاة في المقبرة العامة ، فإن منهم من يعلل النهي عنها بنجاسة  
التراب ، ومنهم من يعلله بالتشبه بالمشركين .  
وأما المساجد المنية على القبور ، فقد نهوا عنها معللين بخوف الفتنة  
بتعظيم المخلوق ، كما ذكر ذلك الشافعي وغيره من سائر أئمة  
المسلمين .<sup>٣</sup>

وإباحة بناء المساجد على القبور والصلاة فيها إنما هو رأي أهل  
الضلال والبدع المخالفين لطريقة أهل السنة والجماعة ، وإليك  
بعض الأدلة التي تثبت بها بعض أهل الضلال ، وحالوا تطويعها  
وآرائهم :

### **أدلة المخالفين الذين سوغوا بناء المساجد على القبور :**

استدل أصحاب هذا الاتجاه بأدلة لا تؤيد توجههم ، وإنما حاولوا -  
كما ذكرت سابقاً - لي أعناق النصوص ليطوعوها على حسب  
آرائهم .

---

1- أضواء البيان /158/ .

2- رواه البخاري تعليقا في الصلاة باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية 1/110/ ،  
وصله عبد الرزاق من طريق معمر عن ثابت عن أنس في المصنف (1581) في  
المساجد باب الصلاة على القبور ، وصله البيهقي من طريق حميد عن أنس في  
السنن الكبرى في الصلاة باب النهي عن الصلاة على القبور 2/435/ .

3- انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 27/489/ .

وسأستعرض شيئاً من أدلتهم مع مناقشتها :  
أولاً : استدلووا بقوله تعالى : ( قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن  
عليهم مسجداً )<sup>1</sup> . قالوا : الآية تدل على جواز بناء المساجد على  
القبور .

### مناقشة الدليل :

قال الشيخ الشنقيطي رداً على من استدل بهذا الدليل : إن ما يزعمه  
بعض من لا علم عنده من أن الكتاب والسنة دلا على اتخاذ القبور  
مساجد في غاية السقوط . وقائله أجهل خلق الله .  
أما الجواب عن الاستدلال بهذه الآية فهو أن تقول : من هؤلاء القوم  
الذين قالوا : لنتخذن عليهم مسجداً ؟ أم من يقتدى بهم ! أم هم كفره  
لا يجوز الاقتداء بهم ؟

وهذا مما اختلف في قائله هذه المقالة هل هم الذين على دين الفتية  
أم هم طائفة كافرة ؟<sup>2</sup> فعلى القول بأنهم كفار فلا إشكال في أن  
فعلهم ليس بحجة .

قال الشنقيطي : وعلى القول بأنهم مسلمون . . فلا يخفى على أدنى  
عقل أن قول قوم من المسلمين في القرون الماضية : إنهم سيفعلون  
كذا لا يعارض به النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم إلا طمس الله بصيرته فقابل قولهم : " لنتخذن عليهم  
مسجداً " بقوله صلى الله عليه وسلم في مرض موته قبل انتقاله إلى  
الرفيق الأعلى بخمس : " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور  
أنبيائهم مساجد "

1- الكهف /21/ .

2- انظر : تفسير القرطبي 10/379 .

يظهر لك أن من اتبع هؤلاء القوم في اتخاذهم المسجد على القبور ملعون على لسن الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم .<sup>1</sup>

**ثانياً : إن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة كان مقبرة للمشركين .**

قالوا : فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لهذه المقبرة مسجداً يدل على جواز اتخاذ القبور مساجد .

### **مناقشة الدليل :**

إن الاستدلال بهذا الحديث على جواز بناء المساجد على القبور ظاهر البطلان ، فإن نص الحديث كما أورد الإمام البخاري عن أنس قال : " قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم : بنو عمرو بن عوف ، فأقام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم أرسل إلى بني النجار فجاؤوا متقلدي السيوف ، كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته ، وأبو بكر ردفه وملاً بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب ، وكان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة ، ويصلي في مرايض الغنم ، وأنه أمر ببناء المسجد ، فأرسل إلى ملاً من بني النجار فقال : يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا . قالوا : لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله .

فقال أنس : فكان فيه ما أقول لكم : قبور المشركين ، وفيه خرب ، وفيه نخل . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنُبشت ، ثم الخرب فسويت ، وبالنخل فقطع .

فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة . وجعلوا  
ينقلونه الصخر وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم وهو  
يقول :

**اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاغفر للأنصار  
والمهاجرة<sup>١</sup>**

قال ابن حجارة : أما الكفرة فإنه لا حرج في أمكنتها تعظيم ، فعرف  
بذلك ألا تعارض بين فعله في نبش قبور المشركين واتخاذ مسجده  
مكانها وبين لعنه صلى الله عليه وسلم من اتخذ قبور الأنبياء مساجد  
كما تبين من الفرق<sup>٢</sup> .  
وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم  
بالقبور فنبتت ، خرج عن أن يكون مقبرة ، فصار مسجداً<sup>٣</sup> .

**ثالثاً : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مقبرة وصلى أصحابه  
خلفه . فقالوا : فهذا نص على جواز الصلاة في المقبرة مما يدل  
على جواز اتخاذها مساجد .**

#### **مناقشة الدليل :**

إن هذا الدليل الذي ذكره إنما هو في الصلاة على الميت ، والصلاة  
على الميت إنما هي دعاء للميت ، فهي من جنس الدعاء للأموات  
عند المرور بالقبور .  
لا تفيد جواز صلاة الفريضة أو النافلة التي هي ذات ركوع وسجود  
، ولم يرد شيء يدل على جواز الصلاة ذات الركوع والسجود إلى  
القبر أو عند القبر بل العكس . أما الصلاة على الميت فهي التي  
تعارضت فيها الأدلة .

1- الحديث سبق تخريجه .

2- فتح الباري 1/524 .

3- مجموع فتاوى الشيخ الإسلام ابن تيمية 17/463 .

قال الشنقيطي - رحمه الله - : والمقرر في الأصول أن الدليل الدال على النهي مقدم على الدليل الدال على الجواز ، وللمخالف أن يقول : لا يتعارض عام وخاص . فحديث " لا تصلوا إلى القبور " عام في ذات الركوع والسجود والصلاة على الميت . والأحاديث الثابتة في الصلاة على قبر الميت خاصة ، والخاص يقضى به على العام . فأظهر الأقوال بحسب الصناعة الأصولية : منع الصلاة ذات الركوع والسجود عند القبر وإليه مطلقاً . للعنة صلى الله عليه وسلم لمتخذي القبور مساجد ، وغير ذلك من الأدلة . وأن الصلاة على قبر الميت التي هي للدعاء في الصحيح من حديث أبي هريرة وابن عباس وأنس . ويومئ لهذا الجمع حديث : " لعن متخذي القبور مساجد " لأنه أماكن السجود . وصلاة الجنائز لا سجود فيها ، فموضعها ، فموضعها ليس بمسجد لغة لأنه ليس موضع سجود .<sup>1</sup>

رابعاً : إن مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة يوجد فيه قبر الرسول صلى الله عليه وسلم وقبرا صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

#### مناقشة الدليل :

إن النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه لم يدفنوا في المسجد بل دفن صلى الله عليه وسلم في بيته في حجرة عائشة رضي الله عنها ، فدفن معه صاحبه ولم تكن حجرة عائشة داخل المسجد ، بل كانت

حجرتها وسائر حجر أزواجه صلى الله عليه وسلم من جهة شرقي المسجد ، ولكن في خلافة الوليد بن عبد الملك وسع المسجد - وكان يحب عمارة المساجد - وعمر المسجد الحرام ، ومسجد دمشق وغيرهما ، فأمر نائبه عمر بن عبد العزيز أن يشتري الحجر من أصحابها الذين ورثوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ويزيدها في المسجد ، فمن حينئذ دخلت الحجر في المسجد ، وذلك بعد موت عامة الصحابة ، ولم يكن بقي في المدينة منهم أحد ، فلهذا لم يتكلم فيما فعله الوليد هل هو جائز أو مكروه إلا التابعون كسعيد بن المسيب وأمثاله ، الذين كرهوا فعل الوليد ، وعلى كل حال فلا يجوز أن يظن أنه صار بدخول الحجرة فيه أفضل مما كان ، مع أن الوليد - رحمه الله - لم يقصد دخول الحجرة فيه وإنما قصد توسيعه بإدخال حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت فيه الحجرة ضرورة مع كراهة من كره ذلك من السلف .

ويعد هذا العرض لا يبقى مجال للشك في سقوط قول المبتدعة الضالين في جواز بناء المساجد على القبور وخاصة إذا علمنا بأنها بريد الشرك بالله تعالى ، فإن مبدأ الشرك بالله تعالى من عبادة الصالحين وتعظيم آثارهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " الشيطان يجر الناس من هذا إلى غيره ، لكن هذا أقرب إلى الناس ، لأنهم يعرفون الرجل الصالح وبركته ودعاءه ، فيعكون على قبره ، ويقصدون ذلك منه ، فتارة يسألونه ، وتارة يسألون الله به ، وتارة يصلون ويدعون عند قبره

ظانين أن الصلاة والدعاء عند قبره أفضل منه في المساجد والبيوت ، ولما كان هذا مبدأ الشرك سد النبي صلى الله عليه وسلم هذا الباب كما سد باب الشرك بالكواكب .<sup>1</sup>

ولذلك قال - رحمه الله - : " إن بناء المساجد على القبور ليس من دين المسلمين ، بل هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفاق أئمة الدين ، بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد ، سواء أكان ذلك ببناء المسجد عليها ، أو بقصد الصلاة عندها ، بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك ، وأنه ليس لأحد أن يقصد الصلاة عند قبر أحد لا نبي ولا غير نبي " .<sup>2</sup>

إلى أن قال رحمه الله : " وكل من قال : " إن قصد الصلاة عند قبر أحد ، أو عند مسجد بني على قبر ، أو مشهد ، أو غير ذلك : أمر مشروع ، بحيث يستحب ذلك ، ويكون أفضل من الصلاة في المسجد الذي لا قبر فيه " فقد مرق من الدين وخالف إجماع المسلمين . والواجب أن يستتاب قائل هذا ومعتقده فإن تاب وإلا قتل " .<sup>3</sup>

ب - نشأة بناء المساجد على القبور وأول من بنى المشاهد :  
لم توجد هذه الظاهرة القبيحة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا في صدر الإسلام من القرون المفضلة ، وإنما ظهرت هذه البدع بعد ما كثر الزنادقة وأهل البدع في المجتمع الإسلامي لصرف الناس عن دينهم وتبديل دين الإسلام ، فلم توجد هذه البدع على عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم في بلاد الإسلام لا في الحجاز ، ولا اليمن ، ولا الشام ، ولا العراق ، ولا مصر ، ولا خراسان ، ولا

1- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 461/17.

2- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 488/27.

3- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 488/27.



المغرب ، ولم يكن قد أحدث مشهد على قبر نبي ، ولا صاحب ، ولا أحد من أهل البيت ، ولا صالح أصلاً ، لأن الإسلام كان آنذاك ما يزال في قوته و عنفوانه ، بل عامة هذه المشاهد محدثه بعد ذلك ، وكان ظهورها وانتشارها حين ضعفت خلافة بني العباس ، وتفرقت الأمة ، وكثر فيهم الزنادقة الملبسون على المسلمين ، وفشت فيهم كلمة أهل البدع ، وذلك من دولة المقتدر في أواخر المائة الثالثة ، فإنه إذ ذاك ظهرت " القرامطة العبيدية القداحية " بأرض المشرق والمغرب ، وكان بها زنادقة كفار مقصودهم تبديل دين الإسلام ، ثم جاؤوا بعد ذلك إلى أرض مصر . وقريباً من ذلك ظهر بنوبويه ، وكان في كثير منهم زندقة وبدع قوية .

وفي دولتهم قوي بنو عبيد القداح بأرض مصر . وفي دولتهم أظهر المشهد المنسوب إلى علي رضي الله عنه بناحية النجف ، وإلا قبل ذلك لم يكن أحد يقول : أن قبر علي رضي الله عنه هناك ، وإنما دفن على رضي الله عنه بقصر الإمارة بالكوفة .

وصنف أهل الفرية الأحاديث في زيارة المشاهد والصلاة عندها ، والدعاء عندها ، وما يشبه ذلك . فصار هؤلاء الزنادقة وأهل البدع المتبعون لهم يعظمون المشاهد . ويهينون المساجد ، وذلك ضد دين المسلمين ويستترون بالتشيع .

ولهذا لما يكن بناء المساجد على القبور التي تسمى " المشاهد " وتعظيمها من دين المسلمين ، بل من دين المشركين ، لم يحفظ ذلك ، فإن الله ضمن لنا أن يحفظ الذكر كما قال : ( إنا نحن نزلنا الذكر

وإنالهُ لحافظُونَ) .<sup>١</sup>  
فما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة محفوظ ، وأما أمر  
المشاهد فغير محفوظ ، بل عامة القبور التي بنيت عليها المساجد :  
إما مشكوك فيها ، وإما متيقن كذبها .<sup>٢</sup>  
هذا ما يسر الله لي جمعه وتأليفه أسأل الله تعالى أن ينفع به ، وأن  
يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله عليه وسلم على  
نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

---

1- سورة الحجر /آية رقم 9/.

2- بنظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 167/27-170-466 .

## فهرس المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم .
- 2- أشهر المساجد في الإسلام / تأليف :سيد عبد المجيد بكر ، مطابع سحر - جدة .
- 3- أضواء البيان في إيضاح القرآن الكريم بالقرآن / تأليف : محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، مطابع الأهرام التجارية القاهرة - مصر ، طبعة 1408 هـ .
- 4- أعلام الساجد بأحكام المساجد / تأليف : محمد بن عبد الله الزركلي، مطابع الأهرام التجارية القاهرة .
- 5- الأم / للإمام أبي عبد الله : محمد بن إدريس الشافعي ،دار الشعب - القاهرة .
- 6- البحر الرائق شرح كنز الدقائق / تأليف : زين الدين بن إبراهيم الشهير بابن نجيم ، دار المعرفة ، بيروت لبنان .
- 7- التاج والإكليل لمختصر خليل / تأليف : محمد بن يوسف العبدري الشهير بـ المواق ، مطبوع بهامش مواهب الجليل ، في مطابع دار الكتاب اللبناني ، بيروت - لبنان .
- 8- تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد / تأليف : أبي بكر بن زيد الجراعي الحنبلي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان .
- 9- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف / تأليف : الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري ،تحقيق مصطفى محمد عمارة ، دار الفكر ، بيروت لبنان .
- 10- تفسير ابن كثير ، وهو " تفسير القرآن العظيم " تأليف : الحافظ إسماعيل بن كثير القرشي ، دار الفكر .
- 11- تفسير السعدي " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان " / تأليف : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، مطابع الدجوي ،عابدين - القاهرة .
- 12- تفسير القرطبي ،وهو "الجامع لأحكام القرآن " / تأليف : محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- 13- تيسير المراغي / تأليف : أحمد مصطفى المراغي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- 14- تيسير الوقوف / تأليف : عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي ، مخطوط بمكتبة الأزهر تحت رقم " 2081 فقه شافعي " .
- 15- حاشية ابن عابدين ،وهي " حاشية رد المختار " / تأليف : محمد أمين الشهير بابن عابدين ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- 16- حاشية العدوي على الخرشي / تأليف : علي بن أحمد الصعيدي العدوي المالكي ،مطبوع بهامش شرح الخرشي . المطبعة الكبرى ،الأميرية ببولاق ، مصر .
- 17- رسالة المسجد في الإسلام / تأليف : د. عبد العزيز اللميلم ، بيروت .
- 18- سنن ابن ماجة / للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني ، تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .

- 19- سنن أبي داود / للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . تحقيق : عزت عبيد الدعاس ، وعادل السيد . دار الحديث للطباعة والنشر ، حمص - سورية .
- 20- سنن الترمذي : وهو " الجامع الصحيح " / للحافظ أبي عيسى محمد ابن عيسى بن سورة الترمذي ، تحقيق : أحمد شاكر ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- 21- سنن الدارمي / تأليف : الحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، تخريج وتحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، المطبعة العربية ، ملتان - باكستان .
- 22- سنن النسائي / للحافظ أحمد بن شعيب بن علي النسائي ، المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان .
- 23- الشرح الكبير على متن المقنع ، وهو " الشافعي في شرح المقنع " . تأليف : أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر ابن قدامة ، مطبوع بحاشية المغني ، مطبعة المنار .
- 24- الصحاح " تاج اللغة وصحاح العربية " / تأليف : إسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان .
- 25- صحيح ابن خزيمة / للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ، تحقيق : د . محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان .
- 26- صحيح البخاري / للحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، مؤسسة أليف أوفست . استنبول ، تركيا .
- 27- صحيح مسلم / للحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- 28- الطبقات الكبرى / تأليف : ابن سعد . دار صادر ، بيروت - لبنان .
- 29- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين / تأليف : أبي الطيب الفاسي محمد بن أحمد الحسني المكي ، المطبعة السنة المحمدية ، القاهرة .
- 30 - فتح الباري بشرح صحيح البخاري / تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المطبعة السلفية ومكتبتها بمصر .
- 31- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدارية من علم التفسير / تأليف : محمد بن علي الشوكاني ، دار الفكر والتوزيع ، القاهرة .
- 32- القاموس المحيط / تأليف : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي / مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ، القاهرة .
- 33- كشف القناع عن متن القناع / تأليف : الشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي ، طبعة عام 1349 هـ ، مطبعة الحكومة بمكة - المملكة العربية السعودية .
- 34- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال / تأليف : عز الدين علي المتقي ابن حسام الهندي البرهان فوري ، تحقيق : بكري حياني وصفوة السقا ، مطبعة الثقافة ، حلب ، سوريا .
- 35- لسان العرب المحيط / تأليف : العلامة ابن منظور ، دار لسان العرب ، بيروت - لبنان .

- 36- المبسوط /تأليف : شمس الدين السرخسي الحنفي ، الطبعة الثالثة سنة 1398هـ دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان .
- 37- المجموع شرح المذهب / للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، دار العلوم للطباعة ، القاهرة .
- 38- مجموع الفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية . لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، الطبعة الأولى سنة 1389هـ مطابع دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان .
- 39- المدونة الكبرى / للإمام الهجره مالك بن أنس الأصبحي ، رواية الإمام سحنون عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم عن الإمام مالك . الطبعة الأولى سنة 1323هـ ، مطبعة السعادة بمصر .
- 40- المسجد ونشاطه الاجتماعي على مدار التاريخ /تأليف : عبد الله قاسم الوشلي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان .
- 41- المسند / للإمام الحافظ أحمد بن حنبل ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان .
- 42- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير / تأليف : أحمد بن محمد المقرئ الفيومي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- 43- المصنف / تأليف : الحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الأولى سنة 1390هـ ، مطابع دار القلم ، بيروت - لبنان .
- 44- مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى / تأليف : مصطفى السيوطي الرحباني ، المكتب الإسلامي ، دمشق - سوريا .
- 45- المطلع على أبواب المقتنع / تأليف : محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر .
- 46- المعجم الوسيط /تأليف كل من : إبراهيم مصطفى ، وأحمد حسن الزيات ، وحامد عبد القادر ، ومحمد علي النجار ، ومجمع اللغة العربية .
- 47- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب / تأليف : أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي / خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف د. محمد حجي ، طبعة عام 1401 هـ ، دار المغرب الإسلامي - بيروت - لبنان .
- 48- منار السبيل في شرح الدليل / للشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان ، تحقيق أبي عائش عبد المنعم إبراهيم ، الطبعة الأولى عالم ، 1416هـ المطبعة العصرية ، صيدا - لبنان .
- 49- المنتقى شرح موطأ مالك / تأليف القاضي أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي المالكي ، الطبعة الأولى عام 1331هـ مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر .
- 50- المذهب في الفروع . تأليف / الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر .
- 51- موهب الجليل / تأليف : محمد بن محمد الطرابلسي المغربي ، المعروف بالحطاب ، مطابع دار الكتاب اللبناني بيروت - لبنان .

- 52- الموطأ / تأليف : الإمام مالك بن أنس الأصبحي ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى الباني الحلبي وشركاه .
- 53- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار / تأليف : محمد بن علي الشوكاني ، دار الجيل ، بيروت - لبنان .